

Distr.: General
31 March 2008
Arabic
Original: English

الجمعية العامة



الدورة الثانية والستون
البند ١٢٦ من جدول الأعمال

استعراض كفاءة الأداء الإداري والمالي للأمم المتحدة

تقرير اللجنة الخامسة

المقرر: السيد ستيفن سينابوليا نكايفو (أوغندا)

أولا - مقدمة

- ١ - ترد التوصية السابقة التي قدمتها اللجنة الخامسة إلى الجمعية العامة في إطار البند ١٢٦ من جدول الأعمال في تقرير اللجنة الوارد في الوثيقة A/62/604.
- ٢ - وقد استأنفت اللجنة الخامسة نظرها في البند في جلساتها ٣١ و ٣٦ المعقودتين في ١١ و ٢٨ آذار/مارس ٢٠٠٨. وترد البيانات المدلى بها والملاحظات المبداة أثناء نظر اللجنة في البند في المحضرين الموجزين ذوي الصلة (A/C.5/62/SR. 31 و 36).
- ٣ - وكان معروضا على اللجنة من أجل مواصلة نظرها في البند الوثائق التالية:
(أ) تقرير الأمين العام الشامل عن أنشطة الشراء التي تضطلع بها الأمم المتحدة (A/62/525)؛
(ب) تقرير اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية (A/62/721).
(ج) تقرير مكتب خدمات الرقابة الداخلية عن مراجعة تطبيق مبدأ أفضل قيمة مقابل الثمن في مشتريات الأمم المتحدة ومذكرة من الأمين العام يحيل بها تعليقاته عليه (A/61/846 و Add.1)؛



ثانياً - النظر في مشروع القرار A/C.5/62/L.32

- ٤ - في الجلسة ٣٦، المعقودة في ٢٨ آذار/مارس، كان معروضا على اللجنة مشروع مقرر بعنوان "المسائل المرجأة للنظر فيها مستقبلاً" (A/C.5/62/L.32)، قدمه الرئيس.
- ٥ - وفي الجلسة نفسها، اعتمدت اللجنة مشروع القرار A/C.5/62/L.32 دون تصويت (انظر الفقرة ٦).

ثالثاً - توصية اللجنة الخامسة

- ٦ - توصي اللجنة الخامسة الجمعية العامة باعتماد مشروع القرار التالي:

المسائل المؤجل النظر فيها للمستقبل

الفرع ألف

- تقرر الجمعية العامة أن تُرجى النظر في بنود جدول الأعمال التالية، وما يتصل بها من وثائق، إلى الجزء الثاني من دورتها المستأنفة الثانية والستين:
- البند ١٢٦: استعراض كفاءة الأداء الإداري والمالي للأمم المتحدة
- تقرير الأمين العام الشامل عن أنشطة الشراء التي تضطلع بها الأمم المتحدة^(١)
- تقرير اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية^(٢)
- تقرير مكتب خدمات الرقابة الداخلية عن مراجعة تطبيق مبدأ أعلى جودة بأفضل سعر في مشتريات الأمم المتحدة مذكورة من الأمين العام يحيل بها تعليقاته عليه^(٣)

الفرع باء

- تقرر أن ترجى النظر في الوثائق التالية إلى دورتها الثالثة والستين:
- البند ١٢٨: الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ٢٠٠٨-٢٠٠٩
- تقرير الأمين العام عن التقديرات المنقحة المتعلقة بالميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠٠٨-٢٠٠٩ في إطار الباب ١، تقرير السياسات والتوجيه والتنسيق عموماً، والباب ٣، الشؤون السياسية، والباب ٢٨ دال، مكتب خدمات الدعم

(١) A/62/525.

(٢) A/62/721.

(٣) A/61/846 و Add.1.

المركزية، والباب ٣٥، الاقتطاعات الإلزامية من مرتبات الموظفين المتعلقة بتعزيز إدارة الشؤون السياسية^(٤)

تقرير اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية^(٥)

تقرير مكتب خدمات الرقابة الداخلية عن مراجعة الطريقة التي تنتهجها إدارة الشؤون السياسية في إدارة البعثات السياسية الخاصة^(٦)

رسالة مؤرخة ٧ آذار/مارس ٢٠٠٨ موجهة إلى الأمين العام من الممثلين الدائمين لأنتيغوا وبربودا وكوبا لدى الأمم المتحدة^(٧)

رسالة مؤرخة ١٢ آذار/مارس ٢٠٠٨ موجهة من الأمين العام إلى الممثلين الدائمين لأنتيغوا وبربودا وكوبا لدى الأمم المتحدة^(٨)

البند ١٣٣: إدارة الموارد البشرية

تقرير الأمين العام عن التوظيف في البعثات الميدانية، بما في ذلك تعيينات المجموعتين ٣٠٠ و ١٠٠^(٩)

تقرير الأمين العام عن مقترحات مفصلة لتبسيط الترتيبات التعاقدية للأمم المتحدة^(١٠)

تقرير الأمين العام عن مواعمة شروط الخدمة^(١١)

تقرير لجنة الخدمة المدنية الدولية لعام ٢٠٠٦: إضافة^(١٢)

تقرير اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية^(١٣)

(٤) A/62/521 و Corr.1.

(٥) A/62/7/Add.32.

(٦) A/61/357.

(٧) A/C.5/62/24.

(٨) A/C.5/62/25.

(٩) A/61/732.

(١٠) A/62/274.

(١١) A/61/861.

(١٢) الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة الحادية والستون، الملحق رقم ٣٠ (A/61/30/Add.1).

(١٣) A/62/7/Add.14 (الفرع الثاني).

البندان ١٣٨ و ١٣٩: تمويل المحكمة الجنائية الدولية لمحاكمة الأشخاص المسؤولين عن أعمال الإبادة الجماعية وغيرها من الانتهاكات الجسيمة للقانون الإنساني الدولي المرتكبة في إقليم رواندا والمواطنين الروانديين المسؤولين عن أعمال الإبادة الجماعية وغيرها من الانتهاكات المماثلة المرتكبة في أراضي الدول المجاورة بين ١ كانون الثاني/يناير و ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤ وتمويل المحكمة الدولية لمحاكمة الأشخاص المسؤولين عن الانتهاكات الجسيمة للقانون الإنساني الدولي التي ارتكبت في إقليم يوغوسلافيا السابقة منذ عام ١٩٩١

تقرير الأمين العام عن اقتراح شامل بشأن الحوافز الملائمة للاحتفاظ بموظفي المحكمة الجنائية الدولية لرواندا والمحكمة الدولية ليوغوسلافيا السابقة^(١٤)
 تقرير لجنة الخدمة المدنية الدولية لعام ٢٠٠٧^(١٥)
 تقرير اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية^(١٦)

(١٤) A/62/681.

(١٥) الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة الثانية والستون، الملحق رقم ٣٠ والتصويب (A/62/30 و Corr.1) (الفصل الثاني).

(١٦) A/62/734.